# تجديد الخطاب الديني على ضوء متغيرات العصر
# Renewing Religious Discourse in Light of Contemporary Variables

**رنا أنيس عدنان بليق** [1]
**ana Anis Adnan Bleik** [1]

**الملخص**

إنَّ الشريعة الإسلامية نزلتْ بلغةِ العرب، فينبغي تفسيرها بما هو معهود في لغتهم، من هنا كانت مجموعة من الضوابط والقواعد التي لا بد من مراعاتها في عملية تفسير القرآن الكريم والحديث النبوي الشريف وفي تجديد الخطاب الديني، لا سيما أننا نجد كثيرًا ممن دعا إلى هذا التجديد أراد جعله أسيرًا لمفاهيم غربية منبوذة؛ ليهدم عرى الإسلام عروة عروة. من هنا نشأ هذا السؤال: ما المتغيرات التي تستدعي تجديد الخطاب الديني؟ وما ضوابط هذا التجديد؟

يسعى هذا البحث إلى مناقشة هذا الموضوع وطرح حلول للمشكلات المطروحة بمنهج استقرائيّ عبر تتبع بعض المصطلحات المتعلقة بتجديد الخطاب، وبيانها بمنهج تحليلي. إنَّ التجديد القائم على فهم الشريعة بما يوافق العربية وأساليبها هو المنشود الذي يفتح الباب بمصراعيه للاستزادة من العلم، أما ما يقوم على أخذ بعض أحكام الشرع دون بعض بالتشهي فليس إلا تضييعًا للعربية وهدمًا للشريعة.

**الكلمات المفتاحية:** التجديد– الخطاب– الديني– الشريعة– المتغيرات.

## Abstract

Islamic Sharia was revealed in the Arabic language, making it imperative to interpret its content within the linguistic context familiar to Arabs. Therefore, there are specific rules and principles that must be considered in interpreting the Quran and the Prophetic Hadith, and consequently in renewing religious discourse. Many advocates of this renewal have fallen into the trap of Western concepts that aim to dismantle Islam from within. What are the variables dictating the renewal of religious discourse? And what are the guidelines for this renewal?

This research aims to discuss this topic and propose solutions to the problems through an inductive method, tracing key terms related to discourse renewal and explaining them using an analytical interpretative approach. I have relied on an evidential reasoning methodology to document the evidence provided. Renewal based on understanding Sharia in alignment with the Arabic language and its methodologies is the sought approach, opening doors to increased knowledge and a return to the Quran and Sunnah for deductive reasoning. Conversely, arbitrary selections of some Sharia rulings rather than others, based on personal preferences- only lead to neglecting the Arabic language and undermining Sharia.

**Keywords:** Renewal, Discourse, Religious, Sharia, Variables.

[1] **الجامعة العالمية، الآداب والعلوم الإنســـانية، اللغة العربية وآدابها، دكتوراه في اللغة العربية وآدابها وبكلوريوس في الشريعة، لبنان.**

***للمراسلة:** Ranableik1@gmail.com

[1] **Global University, Faculty of Arts and Humanities, Arabic Literature, Ph.D in Arabic Literature Bachelor in Islamic Studies, Lebanon.**

***Corresponding author:** Ranableik1@gmail.com

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والإبتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2025

## المقدمة:

### 1. موضوع البحث

يواجه العالم الإسلامي في أيامنا عواصف هائجة، أثَّرت كثيرًا على ثقافاتنا المتوارثة وعاداتنا الإسلامية ولغتنا الأم، بل كان لها كبير أثر على الالتزام بتعاليم الشريعة، هذه الأزمات أدَّت إلى الكثير من التشويش، فمِن ذلك اضطراب بعضهم في فهم حقيقة الإسلام وجوهره، والتجرؤ عند آخرين على الدين بإدخال ما ليس منه فيه؛ حيث أغلقتْ قلوبُهم نوافذَها. أمام هذه التحديات كان لا بد من إنشاء خطاب ديني تجديدي، بالعَود إلى الدين الصحيح، والوقوف على فهمه فهمًا صحيحًا مع الحفاظ على ثوابته؛ لإبراز الحقائق الأساس للدين الحنيف بوضوح، وتفنيد الأباطيل الشائعة.

لقد تلقَّت المجتمعات على اختلاف أنواعها هذه القضيةَ باهتمام كبير، وأثارتْ جدلًا واسعًا حولها؛ فرأى بعضهم أنَّ عملية التجديد ضرورة نتيجة لعدة اعتبارات، منها صعوبةُ فهم كثير من المصطلحات الفقهية التي صيغت منها المتون عند الجمهور العام، نظرًا للضعف الشائع في استخدام العربية، واقتصار فهمها على طلبة العلم في الغالب، فكان سعيهم إلى إيضاح تلك المفاهيم والاصطلاحات بعبارات هي أقرب إلى أذهان هؤلاء، بأسلوب ترغيبيّ تحفيزي معتمد على التبسيط والتكرار، بإزاء من يتصدى للنيل من الدين، مستعينين بوسائل التواصل والتكنولوجيا، فدخلوا كلّ بيت وزلزلوا القواعد والثوابت عند كثيرين، فكانت إعادة اتجاه البوصلة إلى محلها أمرًا ملحًّا، حيث الحقيقة الساطعة والنور الحقيقي، فأضحت الحاجة ماسةً إلى تجديد الخطاب.

وزعم بعضهم أنّ الأخذ بقواعد دين الإسلام وأصوله لا يتوافق مع التطور الذي وصلنا إليه، إنما هو تخلف، فسلكوا هذا المسلك لتحريف الدين وهدمه وتشويه حقيقته، وأطلقوا لفظ التجديد مريدين به تغيير المضامين وتبديل الأصول[1]؛ لتكون متوافقة مع الثقافة الغربية المذمومة، فجعلوا الدين عرضة للتبديل المستمر بما يتوافق مع التطور العلمي بزعمهم، فأحلوا الحرام وسمّوا الكفر إيمانًا، وقالوا هذا تجديد!

إنَّ التجديد الحقيقيّ عملية إصلاحية إنقاذية لجيلنا ومجتمعاتنا لتثبيت أقدامهم وترسيخها في دين الإسلام، وليست عملية تخريبية ولا هدمية، من هنا كانت رغبتي في دراسة مفهوم التجديد، وبيان أن ذلك لا يكون إلا بالعود إلى الأصول والتزام ضوابط معيَّنة منعًا من طمس معالم الدين، أو الاقتطاع منها، وحرصًا على نزع ما أضيف إليه مما ليس منه.

### 2. مشكلة البحث:

- لم كانت الحاجة إلى تجديد الخطاب الديني؟
- ما ضوابط تجديد الخطاب ومحذوراته؟
- ما الأهداف المرجو تحقيقها عند تجديد الخطاب؟

[1] الشريف، محمد بن شاكر، تجديد الخطاب الديني بين التأصيل والتحريف، د.ط، مجلة البيان، الرياض، 1245هـ، (ص/37).

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والإبتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2025

## 3. أهداف البحث:

يهدف هذا البحث إلى أمور متعددة:

– بيان أنَّه ينبغي أن يكون محور اهتماماتنا تجديد الخطاب الديني بسـبب الفجوة الكبيرة بين كثير من الناس وتعلمهم أمور الدين.

– التأكيد على أن التجديد ليس معناه تبديل أصـــول الدين وقواعده؛ إنما العود إليها وفهمها والتعبير عنها بأســـلوب خطابي جديد يراعي النوازل والمستجدات من غير تحريف ولا تزييف.

– بيان أنّ التجديد يفتح بابًا واسعًا للاستزادة من العلم بتشجيع الناس وجذبهم وإبعادهم عن الإلحاد.

## 4. الدراسات السابقة:

من الدراسات السابقة التي تناولت هذا الموضوع:

– "تجديد الخطاب الديني وتقويم الســـلوك الإنســـاني: تأصـــيله ومجالاته وشـــواهده التطبيقية في ضـــوء أحاديث الصحيحين" لنجاح محمد حسين العزام، 2020م.

– "دور الخطاب الديني في تغيير البيئة الفكرية بين الإصلاح والإفساد" لنبيل الكربلائي، 2014م.

– "تجديد الخطاب الإسلامي الرؤى والمضامين" لعبد الكريم البكار، 2006م.

## 5. أهمية موضوع البحث:

تنبع أهمية هذا الموضوع من نواح منها:

– يُعَدُّ تجديد الخطاب الديني وسيلة لتفسير القيم والمفاهيم الدينية الأصلية بطرق مفهومة لأبناء الجيل الحالي.

– يُعَدُّ طريقة لجذب الشباب والأجيال الجديدة باعتماد أساليب وطرق مختلفة في الخطاب.

– يُعدُّ نقطة انطلاق لمن يريد البدء بالدعوة إلى الله في هذا الزمن باعتماد خطاب ديني متجدد؛ إذ فيه بيان المســتجدات التي تســتدعي تجديده وضــوابطه وبيان الأســاليب والطرق التي ينبغي أن يســلكها الداعي وتلك التي يتجنبها.

## 6. مسوغات اختيار الموضوع:

إنَّ انتشـــار الجهل والفســـاد وابتعاد الكثيرين عن تعلّم علم الدين يدعو إلى أن يفكر الواحد منا بأســـاليب مختلفة لجلب هذا الجيل وتحفيزه وإبعاده عن الأفكار المسمومة التي يُسوَّق لها لتشويه صورة الإسلام والمسلمين، وبما أن تجديد الخطاب قد تكلم فيه الكثيرون، فمنهم من جعله ذريعة لطمس معالم الدين وهدم أركانه، ومنهم مَن عدَّه طريقًا للدعوة إلى الهدى بسـبلٍ مختلفة وأسـاليب شـتى[1]، ولعل فيه بيانًا لفكرة أنَّ التجديد لا يكون بهدم الدين وتغيير قواعده وأحكامه، إنما التجديد يكون في الخطاب وطريقة إلقاء المعلومات للسامعين.

[1] الشريف، محمد بن شاكر، تجديد الخطاب الديني بين التأصيل والتحريف، ص/12.

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والإبتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2025

## 7. منهج البحث:

اعتمدتُ في بحثي على المنهج الاستقرائيّ عبر تتبع لبعض المصطلحات المتعلقة بموضوع بحثي وبيانها في سياقها اللغويّ والشرعيّ، والمنهج التحليليّ لإظهار الأفكار المرادة بشكل دقيق، ولتوثيق ما أورده من أدلة وبراهين من القرآن والسنة.

## 8. أقسام البحث:

البحث يتألف من مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة وفهرست المصادر والمراجع:

- المقدمة فيها:
  1- موضوع البحث.
  2- مشكلة البحث.
  3- أهداف البحث
  4- الدراسات السابقة.
  5- أهمية موضوع البحث.
  6- مسوّغات اختيار الموضوع.
  7- منهج البحث.
  8- أقسام البحث.
- والتمهيد وفيه بيان مفهوم تجديد الخطاب الديني.
- المبحث الأول: المتغيرات التي تستدعي تجديد الخطاب.
- المبحث الثاني: ضوابط التجديد ومحذوراته.
- وخاتمة تتضمن أهم النتائج والتوصيات.
- فهرست المصادر والمراجع.

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والإبتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2025

**التمهيد:**

ما معنى تجديد الخطاب الديني؟ لفهم هذا المصطلح لا بد من بيان معنى الخطاب والدين والتجديد.

أما الخطاب ففي اللغة مراجعة الكلام[1] ومثله المخاطبة، وَقد خاطبه، وهما يتخاطبان. وخطَب الخطيبُ على الْمِنْبَر، يخطُب خطابة. واســم الكلام: الخُطْبة. وَقَالَ ثَعْلَب: "خطب على الْقَوْم خُطبة"، فَجَعلهَا مصــدرًا[2]. والخَطْب: الأمر الذي تقع فيه المخاطبة والشأن والحال، ومنه جلَّ الخَطب أي عظم الأمر والشأن[3].

والدين في اللغة الطاعة، يقال: "دانوا لفلان" أي أطاعوه[4]، والعادة والشأن[5] ومنه قوله (الوافر):

تقــــــولُ إذا درأْتُ لهــــــا وَضــــــيني أهــــــذا دِينُــــــهُ أبــــــدًا ودِينــــــي

والجزاء كقولك: "دان الله العباد يدينهم يوم القيامة" أي يجزيهم[6]. ويكون بمعنى القضــــاء نحو: ﴿ **وَلَا تَأْخُذْكُمْ بِهِمَا رَأْفَةٌ فِي دِينِ اللهِ**﴾ [النور:2] أي في قضـائه وحكمه وشـريعته، وبمعنى الحال: سـئل بعض الأعراب فقال: "لو كنت على دين غيره لأجبتك" أي على حال غيره[7]. ويطلق على الحق والباطل، ويشـمل أصـول الشـرائع وفروعها. وفي الاصــطلاح عبارة عن وضــع إلهيّ ســائق لذوي العقول باختيارهم المحمود إلى الخير بالذات، قلبيًّا كان أو قالبيًّا، كالاعتقاد والعلم والصــلاة[8]، وقد يطلق بمعنى الملة[9] كما في قوله تعالى: ﴿**دِينًا قِيَمًا مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ**﴾ [الأنعام:161] ولذلك أُبدِلتْ منه[10].

فعلى هذا الخطاب الديني هو الخطاب الذي يُبلِّغ بهِ العالم دين الله، ببيان ما ورد في الكتاب والسنة وما أجمعت عليه الأمة، ولهذا الخطاب أساليب متعددة تختلف باختلاف الجمهور المستهدَف منها:

- التوضيح: حيث يستخدم لإيصال المعلومات بدقة ووضوح وموضوعية.

---

(1) الفراهيدي، الخليل بن أحمد (ت170هـ)، كتاب العين، تحقيق مهدي المخزومي وإبراهيم الســامرائي، د.ط، دار ومكتبة الهلال، لبنان، د.ت، 222/4.

(2) ابن سـيده، علي بن إسـماعيل (ت458هـ)، المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق عبد الحميد هنداوي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، 1421هـ- 2000م، 122/5.

(3) الكجراتي، محمد طاهر بن علي الصـديقي (ت986هـ)، مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، الطبعة الثالثة، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند، 1387 هـ- 1967م، 60/2.

(4) الفراهيدي، الخليل بن أحمد، كتاب العين، 73/8.

(5) الفارابي، إســماعيل بن حماد (ت393هـ)، الصــحاح تاج اللغة وصــحاح العربية، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، الطبعة الرابعة، دار العلم للملايين، بيروت، 1407هـ- 1987م، 2118/5.

(6) الفراهيدي، الخليل بن أحمد، كتاب العين، 73/8.

(7) أبو البقاء الحنفي، أيوب بن موسـى (ت1094هـ)، الكليات معجم في المصـطلحات والفروق اللغوية، تحقيق عدنان درويش ومحمد المصـري، د.ط، مؤسسة الرسالة، لبنان، د.ت، ص/444.

(8) أبو البقاء الحنفي، أيوب بن موسى، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، ص/443.

(9) المصدر نفسه، ص/443.

(10) النعماني، عمر بن علي (ت775هـ)، اللباب في علوم الكتاب، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، 1419هـ-1998م، 516/2.

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والإبتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2025

– الاستدلال: حيث يستخدم الخطيب الأدلة العقلية والنقلية من الكتاب والحديث الشريف لدعم نقاطه وتفسير المفاهيم الدينية.

– الإيجاز والتبسيط: يُستخدم هذا الأسلوب لجعل المفاهيم الدينية مفهومة وواضحة للجمهور المستمع، وذلك عبر استخدام لغة بسيطة ومباشرة.

– التشبيه والمجاز: تُستخدم التشبيهات والاستعارات لتوضيح المفاهيم الدينية وجعلها أكثر إيضاحًا وتأثيرًا.

– القصص والأمثلة: يروي الخطيب القصص والحكايات الدينية ويُوظِّف الأمثلة لتوضيح القيم والمواعظ.

– التأثير العاطفي: يهدف الخطاب الديني في بعض الأحيان إلى تحريك مشاعر الخوف أو الفرح أو الحزن للتأثير على السامعين من جهة السلوك والتفكير.

– التحفيز والتشجيع: يُستخدَم هذا الأسلوب لتشجيع الممارسات الدينية.

– النقد الاجتماعي: يمكن للخطيب أيضًا استخدام النقد الاجتماعي للتأثير على سلوك الجمهور وتوجيههم نحو السلوك الصالح والمسؤول.

– التكرار: تكرار الرسالة المراد إيصالها خلال الخطاب يساعد في تثبيتها في ذهن الجمهور.

– المواعظ: بتقديم النصائح والتوجيهات الدينية للجمهور، وتوجيههم نحو السلوك الصالح والقيم الإيجابية.

هذه بعض الأساليب الشائعة التي يستخدمها الخطاب الديني لنقل الرسالة الدينية والتأثير على الجمهور، ومن المهمّ أن يكون الداعي قادرًا على استخدام مجموعة متنوعة من الأساليب لتلبية احتياجات الجمهور.

أما التجديد فهو لغة مِن تجدَّد الشيءُ أي صار جديدًا، وأَجدَّه وجدَّدَه واستَجَدَّه بمعنى صيَّره جديدًا[1]، وقد ورد لفظ (جديد) في القرآن في عدة مواضع منها قوله تعالى: ﴿**وَإِنْ تَعْجَبْ فَعَجَبٌ قَوْلُهُمْ أَإِذَا كُنَّا تُرَابًا أَإِنَّا لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ** ﴾ [الرعد:5]، معناه فعجب قولهم **(أَإِذَا كُنَّا تُرَابًا)** أي وبَلِينا فعُدِمنا **(أَإِنَّا لَفِي خَلْقٍ جَدِيدٍ)** معناه إنا لمجدَّدٌ إنشاؤنا وإعادتنا خلقًا جديدًا كما كنا قبل وفاتنا، تكذيبًا منهم بقدرة الله، وجحودًا للثواب والعقاب والبعث بعد الممات[2]، وقوله تعالى: ﴿**أَفَعَيِينَا بِالْخَلْقِ الْأَوَّلِ بَلْ هُمْ فِي لَبْسٍ مِنْ خَلْقٍ جَدِيدٍ**﴾ [ق:15]، يقول تعالى جلَّ وعزّ: هم في شكّ من قُدرتنا على أن نخلقهم خلقًا جديدًا بعد فنائهم، وبَلائهم في قبورهم[3].

فتجديد الخطاب الديني لا يعني تبديله ولا تغيير الشريعة، إنما العَود إلى الأصول إلى كتاب الله وسنة نبيِّه، العود إلى الحال التي كان عليها قبل أن يُنزَعَ منه ما نُزِع ويُزاد فيه ما ليس منه وإيصال أمور الشرع إلى المخاطبين بأساليب مختلفة تراعي عقولهم وأفهامهم، هذا مع الاجتهاد فيما طرأ من وقائع ممن هو أهل للاجتهاد، على ما ذكر علماء الأصول في كتبهم. فالمراد بهذا المصطلح ترك التقليد الأعمى لبعض المفاهيم المقيتة العقيمة التي تدعو إلى تشويه الدين وإلصاق أبشع الاتهامات به وتلك التي تحاول الحط من قدره. نعوذ بالله من الخذلان.

---

[1] ابن منظور، محمد بن مكرم، لسان العرب، 111/3.

[2] الطبري، محمد بن جرير(ت310هـ)، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق أحمد محمد شاكر، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، 1420هـ–2000م، 346/16.

[3] المصدر السابق نفسه، 340/22.

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والإبتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2025

## المبحث الأول: المتغيرات التي تستدعي تجديد الخطاب

تتغير المجتمعات البشرية بشكل مستمر، متأثرة بالتغيرات التكنولوجية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية. هنا يبرز ســؤال مهم "كيف يتفاعل الخطاب الديني مع هذه المتغيرات؟". إن تجديد الخطاب الديني موضـــوع مثار بشكل واسع في العديد من الأوساط الاجتماعية والأكاديمية لمواكبة العصر الحديث؛ لأن الدين الإسلامي هو الأصل في تشـــكيل القيم والمبادئ التي توجه ســـلوك الأفراد والمجتمعات؛ لذا يعتبر التوجيه من قبل علماء الدين أمرًا بالغ الأهمية، فهم الذين يســـتطيعون توجيه الخطاب الديني بشـــكل يتلائم مع حاجات الناس وواقعهم، دون التنازل عن مبادئ ديننا الحنيف.

فما المتغيرات التي استدعت تجديد الخطاب الديني في هذا العصر؟

**أوّلًا:** ضـعف المعرفة باللغة العربية الفصـيحة الذي أضـحى عائقًا يفصـل بين الفهم الصـحيح وبين معاني النصـوص القرآنية والحديثية وتراكيب المتون والمصـنفات التي نسـجتها أقلام علمائنا الأفاضـل، ومن المعلوم شـدة الترابط بين علوم العربية والتفسـير[1] وعلوم الشـريعة، هذا الأمر دفع الداعي في مهمته النبيلة للسـعي إلى تقديم المفاهيم الدينية والقواعد الشرعية بأسلوب يصل إلى عقول الناس بسهولة، وينسجم مع فهمهم البسيط لتبليغ الحق، يستعمل كلماتٍ تتغلغل في القلوب وتنير العقول، ليسـهل فهم الدين وتفسـيره بطريقة تلامس الجميع، فيبني جسـرًا من التواصـل يربط بين الأفكار العميقة والأذهان البسيطة. وهذا الضعف ناجم عن أسباب شتى منها:

– الاســـتخدام المفرط للتكنولوجيا: في عمق عصـــر التكنولوجيا الرهيب الذي أَســـر الكثيرين تظهر أمامنا تحديات ومخاوف كثيرة، على الرغم من بعض الإيجابيات التي تقدمها أوجه الابتكار والتقنية في عالم التعليم وتطويره. فرغم أننا نسعى لجني ثمار هذا التطور في كثير من الأحيان، إلا أنه سلاح ذو حدين؛ فهذا التقدم العلمي قد نسج خيوطًا متشابكة، مما فتح بوابة الوصول إلى الكتب بطريقة أسهل وبتكلفة أقل من خلال النسخ الرقمية، وهي حقيقة لا يمكن تجاهلها، لكنه في الوقت نفســه فتح جرحًا في قلب اللغة العربية، فمع اعتبار الإنجليزية لغة رئيســية للإنترنت تراجع اســـتعمال العربية بين عدد كبير من مســـتخدمي التكنولوجيا الرقمية المتنوعة. هذا من جهة ومن جهة أخرى فإنَّ استخدام المواقع الإلكترونية ومنصات التواصل الاجتماعي قد أسهم في تغيير نمط التواصل اللغوي لدى الأفراد، فقد لوحظ انتشـــار اســـتخدام الأرقام بدلًا من الحروف في التعبير، وهذا يؤدي إلى فقدان جزء كبير من الغنى اللغوي، واستخدام العامية بدلًا من اللغة الفصـحى، واستعمال الكلمات الأجنبية بدلًا من مرادفاتها العربية، ولا شك في أنَّ هذا قد تسـبب في ضـعف مهارات اللغة العربية لدى العديد من الأفراد، وبالتالي قد أثَّر سـلبًا على الحفاظ على هويتهم اللغوية والثقافية.

– اسـتخدام الهواتف المحمولة: نشـهد في هذا العصـر تأثير اسـتخدام الهواتف المحمولة على ثراء اللغة وجمالها في قلوب كثير من مسـتخدميها وأذهانهم، فنجد أنَّ هذه التكنولوجيا الفذة التي أصـبحت رفيقًا دائمًا في حياتنا عكّرت ما يُعَدُّ أســاسًــا لثقافتنا وهويتنا وهو بريق اللغة وروعتها، فتراجعت الطريقة التقليدية في التواصـــل بين البشـــر؛ حيث أصـبحت الشـاشـات الوسـيلة الأسـاسـية للتواصـل حتى في المكان الواحد وفي الجلسـات العائلية والاجتماعية، فالكل

[1] المنصور، نايف، أهمية اللغة العربية في دراسة علوم الشريعة، المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة المعرفة لنشر الأبحاث العلمية والتربوية، العدد (47)، 2022م.

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والإبتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2025

منشغلون بأجهزتهم التي استحوذت عليهم، وحالتْ دون تحاورهم باللغة العربية. ولقد شهدنا كيف أصبحت الرسائل النصية القصيرة والمحادثات السريعة عبر التطبيقات محلًا لاستخدام الاختصارات والرموز، فالرقم (7) مثلًا يقابل الحرف (ح) وهذا الرمز : ) يدل على التبسم. ومع ضغوطات الحياة وسرعة الاعتياد على هذه الأساليب تتضاءل قدرة الأفراد على التعبير بشكل صحيح بسلاسة باللغة الأم، مما يؤدي إلى تراجع التراث اللغوي والثقافي العريق والانحراف عن القواعد اللغوية التقليدية وتبنّي أساليب لغوية غير معتادة. هذا بالإضافة إلى ازدهار مصطلحات جديدة، بدأت تتسلل إلى لغتنا وتؤثر على الصياغة الصحيحة للجمل والنصوص.

البيئة الاجتماعية: تُزاحم اللغات الأجنبية اللغة العربية، ويظهر هذا جليًّا في كثير من مظاهر البيئة الاجتماعية، نرى شوارعنا تملؤها لوحات المؤسسات والمحال التجارية وقد كُتبت بحروف أجنبية، وكأنّ لغتنا قد تراجعت إلى الهامش، وفي ملابس أطفالنا نجد عبارات لا تتناغم مع قيمنا ومبادئنا ولا تعكس تطلعاتنا مقتبسة من لغات بعيدة، نراقب ذبول حضور العربية في كل زاوية من زوايا حياتنا حتى في البيوت مع وجود مربيات أجنبيات يشرفن على تربية أطفالنا وتنشئتهم، وسعي الكثير من الآباء إلى تعليم أطفالهم لغات أجنبية قبل العربية، معتقدين أن ذلك هو السبيل للنجاح الشخصي والمهنيّ؛ لتوافر فرص العمل المغرية بها والداعية لتعلمها أو لمجرد الانبهار بها، ومهما كان سبب هذا الإقبال فإنه يُقَلِّل بلا شكّ من فرص الاتجاه لتعلم اللغة الأم[1] كما يُقَلِّل من تداول مفرداتها، فينشأ الولد جاهلًا بلغته، فكيف يُرجى منه بعد ذلك فهمُ كتاب الله وحديث رسوله؟

إنَّ الأمان ليس ببناء جدران حول الأطفال تحول بينهم وبين فهمهم لدين الإسلام، بل هم بأمس الحاجة إلى جسر بين لغات العالم ولغة الدين، ينقلهم بأمان إلى ضفاف الفهم العميق والتقدير لتراثهم الإسلامي.

**ثانيًا:** الإعلام: يُعدُّ الإعلام أحد أهم الوسائل التي تؤثر على الأفراد والمجتمعات من نواح مختلفة، دينية واجتماعية وثقافية وسياسية واقتصادية، لأنَّ دوره يتجاوز مجرد نقل المعلومات والأخبار، ويتمثل ذلك في قدرته على تغيير اعتقادات كثيرين، وتوجيه توجهاتهم وتشكيل آرائهم وسلوكياتهم، وتشجيعهم على التصرف بطريقة معينة. وقد ساهم الإعلام في أيامنا في نقل عادات وتقاليد غربية مذمومة، من خلال برامجَ تلفزيونيةٍ تروِّج لنمط حياة متحرّر من أي قيود أخلاقية[2]، وأفلامٍ تصوِّر المظاهر الدنيوية على أنها غاية في حد ذاتها، مستهزئة بالقيم الدينية الإسلامية في بعض الأحيان.

إنَّ للإعلام أثرًا كبيرًا على سلوكيات الكثير من الأفراد والمجتمعات، من خلال تقديم نماذج لتقليدها واتباعها، أو ترويج سلوكيات معينة غير مرغوب فيها، وهو يُستخدم بشكل متزايد في نشر الأفكار الخاطئة، والإلحاد والانحلال وتلميع الباطل، وإثارة الشبه حول بعض أحكام الدين، ومنها مسألة تعدد الزوجات، وتزيين ما يسمى بالمساكنة بدعوى التطور والحرية، ويدرجون ذلك تحت ما يسمونه بحرية الفكر والاعتقاد، ولو كان للإنسان أن يعمل برأيه ما بعث الله الأنبياء مبشرين ومنذرين، بشروا المؤمنين بالثواب والكافرين بالعذاب، فما أمروهم به من واجب ملزمون بفعله وما نهوهم عنه تحريمًا ملزمون بتركه، فما كان قولهم بحرية الرأي والاعتقاد إلا قولًا بالانحلال من الدين. أين هم من قوله تعالى: ﴿**إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ**﴾ [آل عمران:19]، وقوله تعالى: ﴿**وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ**

---

[1] المعتوق، أحمد، الحصيلة اللغوية أهميتها مصادرها وسائل تنميتها، د.ط، عالم المعرفة، الكويت، 1417هـ، ص/16.

[2] عبد السلام، جعفر، الإسلام وتطوير الخطاب الديني، الطبعة الأولى، دار البيان للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 1423هـ، ص/21.

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والإبتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2025

**وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِـــرِينَ**﴾ [آل عمران:85]، أم أنهم يأخذون بعض الكتاب دون بعض؟! وليس لهم متمســـك وحجة بقول تعالى: ﴿**لَكُمْ دِينُكُمْ وَلِيَ دِينِ**﴾ [الكافرون:6] فيما يدَّعونه، فقد نقل الرازي في تفســـيره عن ابن عباس ترجمان القرآن في تفســـيرها ما نصـــه: "قال ابن عباس: لكم كفركم بالله ولي التوحيد والإخلاص له، فإن قيل: "فهل يقال: إنه أذن لهم في الكفر" قلنا: "كلا فإنه عليه السـلام ما بعث إلا للمنع من الكفر فكيف يأذن فيه، لكن المقصـود منه أحد أمور أحدها: التهديد""[1].

أمام هذا الجرف الواســـع من الهجمات الإعلامية كان لا بد أن نَعِي تأثيراتها، ونبذل جهودًا لمواجهة هذه التحديات وحماية مجتمعنا، باستنفاذ كل الوسائل والطرق والاستراتيجيات الممكنة، إذ ترتقب أنظار مَن له غيرة على الدين بقلق ما يمكن أن تستنزفه من عقيدةٍ ووعيٍ صحيح. وهذا يملي على الداعي مسؤولية تجديد خطابه، كي ينقل بثبات المفاهيم الحقيقية، وينبذ بقوة الأباطيل المزينة بثياب الحق، للوصول بمن أمكنه إلى طريق الصواب. نعم لا بد من الحكمة في اسـتخدام أسـاليب وأدوات جديدة ليكون التأثير إيجابيًا، فيتقلص حجم الأضـرار والكوارث التي تنبعث عن هذا النوع من الإعلام.

**ثالثًا:** ظهور العديد من المعاملات التي لم تكن موجودة في زمن نزول الوحي، وهذا يتطلب بالفعل بيان الوجه الشـرعي الصـحيح لها. فالتغيرات التقنية التي شـهدها العالم أدَّت إلى ظهور سـلوكيات ومعاملات جديدة، لم يُنصَّ عليها في كتب الفقه. وهنا يبرز دور المجتهد الذي يسـتنبط الأحكام الشـرعية من الكتاب والسـنة، لأن أمر الاجتهاد ليس متاحًا لأي داعٍ وأي عالم، إنما لمن بلغ مرتبة معينة، وتوافرت فيه شـــروط متعددة، نصّ عليها الأصـــوليون، فالتجديد هنا ليس في الخطاب فحسـب، إنما باسـتخراج حكم ما، على أنَّ بعض هذه المعاملات قد تكون جديدة في الاسم فقط، لكنها في الحقيقة ليست بجديدة بمفهومها الأساسي.

إنَّ استنباط الأحكام من الكتاب والسنة لما يطرأ من وقائع لم ينص على حكمها ليس فيه تغيير للشـريعة، إنما هو من الدين، فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: **«إذا حكم الحاكم فاجتهد ثم أصاب فله أجران، وإذا حكم فاجتهد ثم أخطأ فله أجر»** رواه الشـــيخان[2]، أما التغيير والانحراف عن الطريق القويم فهو أن يقال عن أمر معلوم حكمه في الشرع بخلافه كما هو شائع في أيامنا وأمثلته كثيرة جدًّا، فهذا يُجوِّز خروج المرأة كاشفة العورة، وذاك يبيح الشـذوذ وآخر يكفِّر الأمة إذا لم توافقه في مقالته...ثم يتكلمون بهذا كله باسـم الدين والله تعالى يقول: ﴿**وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ إِنَّ السَّمْعَ وَالْبَصَرَ وَالْفُؤَادَ كُلُّ أُولَئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْئُولًا**﴾ [الإسراء:36]، معناه لا تقل ما ليس لك به علم[3].

---

[1] الرازي، محمد بن عمر(ت606هـ)، مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، الطبعة الثالثة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1420هـ، 332/32.

[2] البخاري، محمد بن إسماعيل (ت256هـ)، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، تحقيق محمد زهير الناصر، الطبعة الأولى، دار طوق النجاة، بيروت، 1422هـــ، باب أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، الحديث رقم (7352)، 108/9. النيسابوري مسلم بن الحجاج (ت261هـ)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم= صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، د.ط، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت، باب بيان أجر الحاكم إذا اجتهد فأصاب أو أخطأ، الحديث رقم (1716)، 1342/3.

[3] الطبري، محمد بن جرير، جامع البيان في تأويل القرآن، 446/17.

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والإبتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2025

**رابعًا:** العولمة: مع بداية القرن الواحد والعشـــرين اجتاحت العالم رياحٌ جديدة، رياح العولمة التي أطلت بخجل في منتصـف القرن التاسـع عشـر، ففتحت أبواب التواصـل بين الثقافات وأظهرت شـبكة واسـعة ومتداخلة من التقاليد والعادات المختلفة. ولم يمض وقت طويل حتى لوحظ تغير تدريجي في المجتمعات؛ لأن مفهوم العولمة يشـمل الجانب الاجتماعي والاقتصـادي والسـياسـي والديني، ومخاطرها تشـمل كل هذه الجوانب، فمن الجانب الديني نرى خطورتها في محاولة خلخلة المعتقدات الإسلامية، من خلال إقصاء الإسلام وإحلال القواعد والقوانين الغربية المستمدة من العلمانية.

إنّ كثيرًا من شعوب تلك البلدان يسعَون إلى نشر معتقداتهم، من خلال القوانين التي يضعونها، وبثّها عبر مؤتمراتهم وأفلامهم حتى ألعابهم التي تنتشـر في بقاع الأرض، فزينوا تلك القواعد التي وضـعوها، ورفعوها واسـتهزؤوا بقواعد الشريعة الإسلامية، ونسبوا إليها الرجعية والظلم، حتى وصل الحال ببعضـهم إلى الاستخفاف بأفضل الخلق محمد صـــلى الله عليه وســـلم، ولم يقف في وجههم إلا الندرة النادرة من القوى النافذة. ومن ناحية أخرى، ألقت تلك الرياح العاصفة بظلالها على عاداتنا وتقاليدنا، فبدأت تنمو عادات جديدة، أثارت القلق لدى من عنده غيرة على الدين والعرض والأسرة؛ لأنّ توجهها في الغالب نحو الانحراف والتفكّك الأسري والشذوذ والعنف والجرائم، وكلّه بدأ ينتشـر في صـميم مجتمعنا شيئًا فشيئًا، أشاعوه عبر القنوات الفضائية وبرامج الإعلانات والدعايات التي تدعو إلى الرذيلة، سعيًا لتنشئة جيل فاسد لا غرض له إلا اللهو والتهافت خلف الملذات والشهوات والحرام. فالتقاليد الجديدة التي جلبتها لم تكن منســـجمة مع قيمنا العريقة، ومبادئنا الاجتماعية والثقافية والدينية. فبدأت تُهَدّد بتشـــويه هويتنا. هذا التغير المخيف يتطلب تطوير المناهج التعليمية التربوية المشـــتملة على تطورات العصـــر؛ لبيان ما يتعارض مع مبادئنا وقيمنا، وغرســـه في قلوب وعقول أبنائنا ليتجنبوه، كما يتطلب تجديدًا في الخطاب الديني بأن يكون موجِّهًا مرغِّبًا ومرهِّبًا؛ ليتناسـب مع هذه التحديات ويواجهها؛ لنشـر الوعي الشـرعي، وتوجيه الناس إلى فهم صـحيح وعميق لتعاليم الدين.

## المبحث الثاني: ضوابط التجديد ومحذوراته

في عالم الهندسة تكمن أهمية الأسس الصحيحة والمتينة في بناء مبان قوية؛ إذ البناء الذي يقام على أسس ضـــعيفة يوشـــك أن ينهار ويتهاوى، فكذا عملية التجديد والتحديث، في أي مجال ســـواء كان دينيًّا أو اجتماعيًا أو غيرهما تتطلب ضوابط وقواعد صحيحة وواضحة، وإلا لكان هدمًا وتخريبًا، فيفوت بذلك الهدف المنشود منه. لذا كان لا بد لتجديد الخطاب الديني من ضوابط توجهه نحو الهدف المرجوّ. ومن هذه الضوابط:

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والإبتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2025

**أوَّلًا: التقيد بالمبادئ الأساسية والقيم الدينية الثابتة:**

لا بدَّ أن يحافظ الخطاب الديني على المبادئ الأســاســـية والقيم الثابتة في الدين على الرغم من التجديد، وذاك يكون بالعود إلى الأدلة الشرعية الأربعة، الكتاب العزيز والسنة النبوية الشريفة وإجماع الأمة والقياس[1]، فينبغي أن تكون هذه الأربعة هي التي عليها المعتمد، وإليها المرجع في فهم أمور الدين، وإن كانت طريقة طرحها وأســلوب بيانها يختلف باختلاف المخاطب.

أما حجيَّة الكتاب فلا يخالف فيها مسلم إذ هو كلام الله تعالى: ﴿ **وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ اللَّهِ قِيلًا**﴾ [النساء: 122] وليس المقام هنا بيان كونه حجة بذكر الأدلة العقلية، وأما الســـنة فالأدلة على كونها حجة كثيرة منها قوله تعالى: ﴿**وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى (3) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى**﴾ [النجم:4] وقوله تعالى: ﴿**وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُـولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا**﴾ [الحشـــر:7]، وقوله تعالى: ﴿**فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَـــجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا**﴾ [النساء:65]، فالقرآن الكريم قد نص على السنة، فيجب الأخذ والعمل بها، وإلا يكون المنكر كمن آمن ببعض الكتاب وكفر ببعض، قال تعالى: ﴿ **أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَـــدِّ الْعَذَابِ**﴾ [البقرة:85]، فهذه الآيات ونحوها تدل على وجوب طاعته عليه أفضل الصلاة والسلام ومما يدل على ذلك أيضًا قوله تعالى: ﴿ **يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُـولَ وَأُولِي الْأَمْرِ مِنْكُمْ فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَـــيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى اللَّهِ وَالرَّسُـولِ**﴾ [النساء:59]، فالله تعالى أمر بطاعته وطاعة رسوله عليه الصلاة والسلام وأولي الأمر، وطاعة رسوله اتباع الكتاب والسنة كما روي عن عطاء رضي الله عنه[2].

أما حجية الإجماع فيستدل عليها من القرآن بقوله تعالى: ﴿ **وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَى وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا**﴾ [النساء:115] فقد روي أن الإمام الشافعي قرأ القرآن ثلاث مرات حتى وجد هذه الآية، مستدلًّا بها على حجية الإجماع، ووجه الدليل أنه تعالى جمع بين مشاقة الرسول صلى الله عليه وسلم واتباع غير سبيل المؤمنين في الوعيد، فدلَّ على حرمة اتباع غير سبيلهم، وإذا حرم اتباع غير ســبيلهم وجب اتباع ســبيلهم؛ لأنه لا يخرج عنهما، وإن لزم اتباع ســبيلهم ثبت حجية الإجماع[3]، وقوله تعالى: ﴿**كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ**﴾ [آل عمران:110]. فشـــهد للأمة بهذه الخصال، ولو جاز إجماعهم على الخطأ لما كانوا بهذه الصفة، ولكانوا قد أجمعوا على المنكر وتركوا المعروف، وقد أمننا الله عن وقوع ذلك منهم، بوصـــفه إياهم بالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر[4]، وآيات أخرى ذكرها الأصـوليون في كتبهم. والطريقة الثانية في إثبات حجية الإجماع ما روي عن النبي صـلى الله عليه وسلم من أخبار يفيد مجموعها التواتر المعنوي في كونه حجة، منها قوله صلى الله عليه وسلم من حديث أبي بُصرة الغفاري: «**سألت**

---

(1) الخطاب المالكي، محمد أبو عبد الله (ت954هـ)، قرة العين بشرح ورقات إمام الحرمين، الطبعة الأولى، مؤسسة الكتب الثقافية، لبنان، د.ت، ص/70.

(2) السيوطي، عبد الرحمن (ت911هـ)، الإكليل في استنباط التنزيل، د.ط، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت، ص/94.

(3) السـبكي، تقي الدين علي بن عبد الكافي (ت756هـ) وولده تاج الدين عبد الوهاب (ت771هـ)، الإبهاج في شـرح المنهاج، دار الكتب العلمية، بيروت، 1416هـ- 1995م، 353/2.

(4) الجصاص، أحمد بن علي (ت370هـ)، الفصول في الأصول، الطبعة الثانية، وزارة الأوقاف الكويتية، الكويت، 1414هـ- 1994م، 263/3.

**الله عز وجل ألا يجمع أمتي على ضـــلالة فأعطانيها»**[1] وفيه راوٍ لم يســـم[2]، ورواه ابن ماجه[3] والترمذي[4] وأبو داود[5] بألفاظ أخرى.

وأما حجية القياس فمن الكتاب قوله تبارك وتعالى: ﴿**وَإِذَا جَاءَهُمْ أَمْرٌ مِنَ الْأَمْنِ أَوِ الْخَوْفِ أَذَاعُوا بِهِ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ**﴾ [النساء:83] فأمر باستنباط ما أشكل عليهم حكمه، وأولو الأمر هم أهل العلم بلا ريب لا الجهلة؛ لأن قوله تعالى: **(الذين يستنبطونه منهم)** صفة لأولي الأمر، وقد أوجب الله تعالى على الذين يجيئهم أمر من الأمن أو الخوف أن يرجعوا في معرفته إليهم، ولا يخلو إما أن يرجعوا إليهم في معرفة هذه الوقائع مع حصـــول النص فيها، أو مع عدم حصـــول النص فيها، والأول باطل، لأنَّه على هذا التقدير لا يبقى اســـتنباط؛ لأن من روى النص في واقعة لا يقال: إنّه اســـتنبط الحكم، فثبت أن الله جلّ وعزّ أمر المكلف برد الواقعة إلى من يستنبط الحكم فيها، ولولا أن الاستنباط حجة لما أمر المكلف بذلك، فثبت أن الاستنباط حجة، والقياس إما استنباط أو داخل فيه، فوجب أن يكون حجة[6].

## ثانيا: قبول الشريعة كلها:

إنَّ التجديد في الخطاب الديني لا يعني التخلي عن أي جزء من الشـــريعة، بل المراد من ذلك التعبير عنها بأسلوب يفهمه المخاطبون، مع المحافظة على جوهر الرسالة الدينية ومبادئها الأساسية، فإن الله تعالى أنزل القرآن على نبيه وأمره بتبليغه، وقد بلغ صـــلّى الله عليه وســـلم ما أمره الله به على ما أمر الله، وبيّن للناس أمور الدين، وقد أمر الله العباد باتباع النبيّ صلى الله عليه وسلم في كل ما جاء به ﴿**وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ**﴾ [الحشر:7]، فكلّ ما جاء به حقّ وكل ما نهى عنه باطل، ولا يمكن للداعي أن يقوم بعملية التجديد إذا أخذ جزءًا من الشـــريعة وترك الباقي وفقًا لهواه، كيف يكون ذلك وهو بهذا يخالف القرآن ويعارض الدين؟ فليس من التجديد ما يقوله البعض من الأخذ بالقرآن وترك الســـنة، بل كيف يكون آخذًا بالقرآن والقرآن يأمر باتباع النبي وهو يرفض؟ وليس من التجديد أيضًا الأخذ ببعض السنة دون بعض، ولا ببعض الأحكام دون بعض.

---

(1) ابن حنبل، أحمد (ت241هـ)، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، لبنان، 1421هـ- 2001م، 200/45.

(2) الهيثمي، علي بن أبي بكر (ت807هـ)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تحقيق حسام الدين القدسي، د.ط، مكتبة القدسي، القاهرة، 1414هـ- 1994م، 222/7.

(3) ابن ماجه، محمد القزويني (ت273هـ)، ســـنن ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، د.ط، دار إحياء الكتب العربية، مصـــر، د.ت، 1303/2.

(4) الترمذي، محمد بن عيســـى (ت279هـ)، الجامع الكبير- ســـنن الترمذي، تحقيق بشـــار عواد معروف، د.ط، دار الغرب الإســـلامي، بيروت، 1998م، 36/4.

(5) السجستاني، أبو داود سليمان بن إسحق (ت275هـ)، سنن أبي داود، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، د.ط، المكتبة العصرية، بيروت، د.ت، 98/4.

(6) الرازي، محمد بن عمر، مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، 154/10.

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والإبتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2025

**ثالثًا: تفسير ما ورد في الشرع على وفق لغة العرب:**

القرآن الكريم نزل باللغة العربية، وهذا يعني أنّ فهمه وتفسيره لا بد أن يكون وفقًا للغة العربية وأساليبها. قال تعالى: ﴿**بِلِسَـــانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ** ﴾ [الشـــعراء:195]. لغة القرآن هي لغة العرب في زمن النزول، وقد كانت معروفة ومفهومة للعرب في ذلك الوقت، فلا يُقبَل تفسيره بما يخالف لغتهم، ولا بما لا عهد للعرب به في لغتهم. وكذا بالنسبة للأحاديث النبوية، فإن فهمها وتفسيرها ينبغي أن يكون بناءً على اللغة العربية الفصحى وتركيباتها اللغوية. فلا بد أن يكون المفسِّر قادرًا على استخدام اللغة العربية بشكل صحيح ومتقَن عند تفسيره القرآن والأحاديث النبوية، بأن يكون متمكنًا في العربية في اللغة والنحو والصرف والبلاغة، بالإضافة إلى غيرها من العلوم، وذلك لضمان الوصول إلى فهم دقيق للنصوص الدينية، وتطبيقها بشكل صحيح في الحياة اليومية.

إن تفسير القرآن الكريم يتطلب علمًا وفهمًا عميقين للغة العربية وعلومها، فضلًا عن معرفة واسعة بالعلوم الشـــرعية، من عقيدة وفقه وأصـــول فقه وغيرها، فلا ينبغي أن يتجرأ على الخوض فيه إلا من بلغ مرتبة عالية في العلم. لكن للأسف في أيامنا، انتشرت ظاهرة عجيبة حيث نرى الكثير من الناس يدَّعون القدرة على التفسير دون أن يكونوا مؤهلين لذلك، وقد يكون ذلك نتيجة للتشـويش الذي يتعرض له العلم، أو بسـبب الانتشـار الواسـع لوسـائل التواصل الاجتماعي، التي تمنح منبرًا لكل من يرغب في الكلام أن يقول ما يريد، فيؤدي إلى انتشار الضلال والعياذ به فينبغي الحذر والتحذير من ذلك.

**رابعًا: الالتزام بكون الشريعة لا تناقض فيها:**

الدين من عند الله تعالى وما كان من عند الله لا تناقض فيه، القرآن كلام الله والحديث كلام رسوله صلى الله عليه وسلم الذي لا ينطق عن الهوى، قال تعالى: ﴿**وَمَا يَنْطِقُ عَنِ الْهَوَى (3) إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَى** ﴾ [النجم:4]، والتجديد الموافق للأصول هو الذي يتعامل مع الشريعة على أنه لا تعارض بين أجزائها، إنما هي تتآلف وتترابط، فما ورد مما ظاهره التعارض يتعامل معه على ما ورد في الشرع، فقد نص الأصوليون على أنه إذا تعارض ظاهر نصين فلا يخلو إما أن يكونا عامين أو خاصين أو أحدهما عامًا والآخر خاصًا أو كل واحد منهما عامًا من وجه خاصًا من وجه، فإن كانا عامين، فإن أمكن الجمع بينهما جُمِع، بأن يُحمَل كل منهما على حال، وإن لم يمكن الجمع بينهما يتوقَّف فيهما إن لم يعلم التاريخ إلى أن يظهر مرجِّح، فإن عُلِم التاريخ نُسِـــخ المتقدِّم بالمتأخِّر، وكذلك إن كانا خاصين، فإن كان أحدهما عامًا والآخر خاصًا فيُخَصَّص العام بالخاص، وإن كان كل منهما عامًا من وجه وخاصًا من وجه فيُخَص عموم كلٍّ منهما بخصـوص الآخر[1]، وأما ما ورد في القرآن والحديث من آيات متشـابهة وأحاديث متشابهة فترد إلى المحكم وتُؤوَّل على ما يوافق المحكم، وإلا لزم أخذ بعض الشريعة وترك بعضها وهو غير مقبول.

[1] الخطاب المالكي، محمد أبو عبد الله، قرة العين بشرح ورقات إمام الحرمين، ص/66.

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والإبتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2025

**خامسًا: التمسك بكون العقل شاهدًا للشرع:**

يُعَدّ العقل أداة لفهم الشرع وتطبيقه، وهو إنما ثبت بالعقل، فلا يتصور وروده بما يُكذِّب العقل فإنه شاهده، فلو أتى بذلك لبطل الشرع والعقل معًا، فعلى هذا كل لفظ يرد من الشرع في الذات والأسماء والصفات مما يوهم خلاف العقل فلا يخلو إما أن يكون متواترًا أو ءاحادًا، فإن كان ءاحادًا وهو نص لا يحتمل التأويل قطعنا بتكذيب ناقله أو سهوه أو غلطه، وإن كان ظاهرًا فالظاهر منه غير مراد، وإن كان متواترًا فلا يتصور أن يكون نصًّا لا يحتمل التأويل، فلا بُدَّ أن يكون ظاهرًا أو محتملًا، فحينئذ نقول إن كان الاحتمال واحدًا تعين أنه المراد بحكم الحال، وإن بقي احتمالان فصاعدًا فلا يخلو إما أن يدل قاطع على تعيين واحد منها أو لا، فإن دلَّ عليه فواضح، وإن لم يدل قاطع على التعيين فهل يعين بالظنّ والاجتهاد؟ اختلف فيه، فمذهب السلف عدم التعيين[1].

المشكلة في أيامنا تكمن في تصرف بعض الأشخاص، الذين يعتقدون أن كل ما لا يتفق مع مفاهيمهم الشخصية هو غير صحيح، وكان مؤدى اعتقادهم هذا أن تجاهلوا النصوص الصريحة، التي تتعارض مع آرائهم وعقولهم الفاسدة، والأمثلة على ذلك كثيرة، منها ما يراه بعض الاقتصاديين في النظام المصرفي الجديد من أن الربا ضرورة لتطوير الاقتصاد، وأنّ منعه يؤدي إلى تقليص حجم الاستثمارات، سواء سموه ربا أو غيروا التسمية فما ينطبق عليه حد الربا هو حرام، مهما اختلفوا في تسميته، فالله تعالى يقول: ﴿**وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا**﴾ [البقرة:275] ويقول عز وجل: ﴿**يَاأَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ**﴾ [البقرة:278]، ومنها ما يراه البعض من أن اللباس المحتشم وفرضية الحجاب لا يتوافق مع حرية المرأة في اختيارها أسلوب حياتها ومظهرها والله تعالى يقول: ﴿**يَاأَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ وَبَنَاتِكَ وَنِسَاءِ الْمُؤْمِنِينَ يُدْنِينَ عَلَيْهِنَّ مِنْ جَلَابِيبِهِنَّ**﴾ [الأحزاب:59]، ومنهم مَن يُروِّج لفكرة الإجهاض بعد أن تنفخ الروح في الجنين، ويزعمون أنّ من حقوق المرأة التحكم بجسدها، والجواب أن هذا من قتل النفس بغير حق، وهو من الكبائر، فعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «**اجتنبوا السبع الموبقات**»، قالوا: يا رسول الله وما هن؟ قال: «**الشرك بالله، والسحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات**»[2]، ومنها ما تلهج به أمثلة البعض، لا سيما في الآونة الأخيرة مما يسمونه بحقوق المثليين، ويدعون إلى قبولها، زعمًا منهم أنها تتماشى مع التقدم الاجتماعي، ومعلوم بالضرورة حرمة اللواط وأنه يوجب الحد وحرمة السحاق، لا يخالف في هذا مسلم، وغير هذا كثير. إنَّ هذا النوع من التصرفات يؤدي إلى صدام بين الهوية الدينية وبين التوجهات الاجتماعية الحديثة، ولا شك في أن هذا تحريف وتضييع وليس تجديدًا.

التجديد المشروع في الخطاب الديني ليس في تحريف المعاني الواضحة للنصوص، بل في فهمها وتفسيرها وإيصالها للمخاطب بطريقة صحيحة سليمة، إذ اعتقاد المسلم أن الشرع من عند الله تعالى، وأنه مهما ترقى في العلم

---

[1] ابن التلمساني، عبد الله بن محمد (ت644هـ)، شرح لمع الأدلة في قواعد أهل السنة، تركيا، مكتبة أحمد ثالث، رقم الحفظ 1869، ق 76-77. (مخطوط)

[2] البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، باب إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلمًا إنما يأكلون في بطونهم نارًا وسيصلون سعيرًا، الحديث رقم (2766)، 10/4.

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والإبتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2025

فعلمه محدود، بعض الأحكام قد يدرك الحكمة منها وبعضــها قد لا يدركه، مع اعتقادنا أن الله جل وعز لا شــك هو حكيم، فلا بد أن يقدم النص الصريح على الوهم.

**سادسًا: تقديم الشرع على ما يتوهم أنه المصلحة:**

يُعَد تقديم الشــرع على ما يتوهم أنه المصــلحة مبدأ أســاســيًّا في الشــريعة الإســلامية، يُظهِر مدى التزام الشخص بأحكام الشريعة، لا سيما عند ظهور متغيرات توهم تعارض النصوص مع ما قد يُعتبر مصلحة من منظور شخصي، هنا لا بد من تقديم المصلحة الحقيقية التي يقودها الشرع على المتوهمة، التي تكون نتاجًا لجهلٍ أو تجاهل أو نتيجة متغيرات اجتماعية أو سياسية أو اقتصادية، فلنضرب لذلك مثالًا: الواحد منا يجد أن بعض المعاملات في هذا الزمان تدر أموالًا طائلة، لكنها تخالف الأســس الشــرعية الصــحيحة، فمن يعتبر الشــرع هو المرجع الأعلى، لا يخوض فيها، وإلا أكل الحرام، وقد قال رســول الله (صــلى الله عليه وســلم): **«كل لحم نبت من ســحت فالنار أولى به»**[1]، فإن قيل ما علاقة هذا بتجديد الخطاب الديني؟ فالجواب أنَّ تجديد الخطاب الديني يتطلب من الداعي توجيه الناس نحو فهم صــحيح للشــريعة وتطبيقها في حياتهم، والتأكيد على أن العمل بالشــريعة فيه تحقيق المصــلحة العامة والخاصــة. فالله تعالى حكيم في فعله، لو لم ندرك نحن ما هي الحكمة من أمر ما لكننا نعتقد أن الله تعالى خلق هذا لحكمة هو يعلمها عز وجل، قال تعالى:﴿ **وَإِنَّ اللَّهَ لَهُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمِ**﴾ [آل عمران:62]. فالله تعالى شــرع الشــريعة لمصــلحة العباد، فليس فيها ما يخالف المصــلحة الحقيقية لهم، بل إن النظر إليها إنما يكون بمنظار الشــريعة، ليس بمجرد ما تستصــلحه النفوس، إذ ما تستصــلحه بعض النفوس قد يكون مفسدة. فما تقره الشريعة فهو المصــلحة، وما ترفضــه فهو مفسدة لا خير فيه. ففي تطبيق الشرع النفع والخير والفوز والصــلاح والنجاة للعبد، أما ربنا عز وجل فلا ينتفع بطاعة الطائعين ولا ينضــر بعصــيان العصــاة، بل خلق العباد وأمرهم بطاعته وهم من ينتفع أو ينضــر قال تعالى: ﴿**وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ (56) مَا أُرِيدُ مِنْهُمْ مِنْ رِزْقٍ وَمَا أُرِيدُ أَنْ يُطْعِمُونِ (57) إِنَّ اللَّهَ هُوَ الرَّزَّاقُ ذُو الْقُوَّةِ الْمَتِينُ** ﴾ [الذاريات:58] أما خالق الخلق فهو غنيّ عن العالمين ﴿**فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنِ الْعَالَمِينَ**﴾ [آل عمران:97].

**سابعًا: استخراج الأحكام وظيفة المجتهد:**

إنَّ استنباط الأحكام من الكتاب والسنة لا بد أن يكون مبنيًّا على قواعد وأسس صحيحة وواضحة ومحددة، حفظًا لسلامة الدين وسلامة المجتمع. وقد وضع الأصوليون قواعد لهذا الاستنباط؛ لئلا يخوض فيه من ليس أهلًا لذلك فيؤدي به إلى الانحراف عن النص الشرعي.

ومن الجدير بالذكر أن الاجتهاد في فهم وتفسير الشريعة ليس متاحًا لأي شخص، بل هو مقتصر على علماء متخصصين يتمتعون بالقدرة والتأهيل العلمي لذلك. ومع ذلك، يلاحظ في الوقت الحالي انتشار ظاهرة الاجتهاد لدى من لا معرفة لهم بالدين ولا بقواعد النظر، فاشتغلوا بتفسير النصوص الدينية واستنباط الأحكام منها، مما أدى

[1] الطبراني، سليمان بن أحمد (ت360هـ)، الروض الداني (المعجم الصغير)، تحقيق محمد شكور، الطبعة الأولى، المكتب المسمى بالإسلامي، بيروت، 1405هـ- 1985م، 374/1.

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والإبتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2025

إلى تفسيرات مغلوطة وصادمة، بعيدة كل البعد عن المنهج الصحيح، سلكوا الطريق المبني على الأهواء والميول الشخصية بدلًا من الاعتماد على المنهج العلمي والأصول الشرعية، وهذا يؤدي إلى نتائج خاطئة ومضللة، تسيء لفهم الشريعة وتسيء لصورتها في أذهان بعض الناس. فتكون النتيجة أفعالًا تتعارض مع مقاصد الشريعة وتؤدي إلى زعزعة استقرار المجتمع وتقويض القيم والأخلاق الدينية. لذلك فإن التجديد في الخطاب الديني لا يعني أن يقول في القرآن والحديث من يريد ما يريد إنما ينبغي أن تُلتزَم فيه القواعد التي ذكرها العلماء.

فمن شرط المجتهد المفتي أن يكون عالمًا بالفقه أصلًا وفرعًا خلافًا ومذهبًا وأن يكون كامل الآلة في الاجتهاد، عارفًا بما يحتاج إليه في استنباط الأحكام، من النحو واللغة، ومعرفة الرجال الراوين؛ ليأخذ برواية المقبول منهم دون المجروح، وتفسير الآيات الواردة في الأحكام والأخبار الواردة فيها؛ ليوافق ذلك في اجتهاده ولا يخالفه[1]. بعد هذا كله فهذه جملة من الضوابط التي لا بد من الالتزام بها وعدم الحياد عنها في تجديد الخطاب الديني.

## النتائج والتوصيات:

في ختام بحثي هذا أقول إن التجديد بالمعنى الذي ذكرته هو ما يدعو إليه المصلحون في سبيل المحافظة على الدين، أما أن يقال إنّ التجديد معناه التغيير والتبديل فهذا يؤدي إلى خراب.

وهذه أهم النتائج التي توصلت إليها:

أولًا: إنَّ تجديد الخطاب الديني ضمن القواعد التي ذكرتها يفتح بابًا واسعًا للاستزادة من العلم ونشره وإظهار الأحكام التي خفيت على كثير من الناس.

ثانيًا: الخطاب الديني المجدد ينبغي أن يعمل على حل المشكلات الاجتماعية والنفسية بما يتماشى مع تعاليم الدين.

ثالثًا: الخطاب المجدد يمكنه التواصل مع الأجيال المختلفة ومع الشباب بلغة يفهمونها ليتحقق الغرض المنشود.

التوصيات:

1. نشر علم الدين وإيصاله للناس بطرق شتى يتقبلونها ويفهمونها؛ لذلك أدعو الأفراد والمؤسسات الإسلامية أن تعمل على نشر الدين الصحيح من غير تغيير أو تحوير لشيء من الأحكام الشرعية، والرد على من يُحرِّفه بالأساليب العلمية.
2. حماية الشباب من الآثار السلبية للتكنولوجيا من خلال تعليمهم القيم الدينية والأخلاقية وتشجيع الرقابة الأبوية.
3. تقديم برامج توعية وندوات شبابية للحد من الاستخدام غير الآمن للتكنولوجيا.

[1] الخطاب المالكي، محمد أبو عبد الله، قرة العين بشرح ورقات إمام الحرمين، ص/84.

© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والإبتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2025

**فهرس المصادر والمراجع:**


- البخاري، محمد بن إسماعيل (ت256هـ)، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، تحقيق محمد زهير الناصر، الطبعة الأولى، دار طوق النجاة، بيروت، 1422هـ.
- أبو البقاء الحنفي، أيوب بن موسى (ت1094هـ)، الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، تحقيق عدنان درويش ومحمد المصري، د.ط، مؤسسة الرسالة، لبنان، د.ت.
- الترمذي، محمد بن عيسى (ت279هـ)، الجامع الكبير- سنن الترمذي، تحقيق بشار عواد معروف، د.ط، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1998م.
- ابن التلمساني، عبد الله بن محمد (ت644هـ)، شرح لمع الأدلة في قواعد أهل السنة، تركيا، مكتبة أحمد ثالث، رقم الحفظ 1869. (مخطوط)
- الجصاص، أحمد بن علي (ت370هـ)، الفصول في الأصول، الطبعة الثانية، وزارة الأوقاف الكويتية، الكويت، 1414هـ- 1994م.
- الحطاب المالكي، محمد أبو عبد الله (ت954هـ)، قرة العين بشرح ورقات إمام الحرمين، الطبعة الأولى، مؤسسة الكتب الثقافية، لبنان، د.ت.
- ابن حنبل، أحمد (ت241هـ)، مسند الإمام أحمد بن حنبل، تحقيق شعيب الأرنؤوط وعادل مرشد، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، لبنان، 1421هـ- 2001م.
- الرازي، محمد بن عمر(ت606هـ)، مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، الطبعة الثالثة، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1420هـ.
- السجستاني، أبو داود سليمان بن إسحق (ت275هـ)، سنن أبي داود، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، د.ط، المكتبة العصرية، بيروت، د.ت.
- السبكي، تقي الدين علي بن عبد الكافي (ت756هـ) وولده تاج الدين عبد الوهاب (ت771هـ)، الإبهاج في شرح المنهاج، دار الكتب العلمية، بيروت، 1416هـ- 1995م.
- ابن سيده، علي بن إسماعيل (ت458هـ)، المحكم والمحيط الأعظم، تحقيق عبد الحميد هنداوي، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، 1421هـ- 2000م.
- السيوطي، عبد الرحمن (ت911هـ)، الإكليل في استنباط التنزيل، د.ط، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت.
- الشريف، محمد بن شاكر، تجديد الخطاب الديني بين التأصيل والتحريف، د.ط، مجلة البيان، الرياض، 1245هـ.
- عبد السلام، جعفر، الإسلام وتطوير الخطاب الديني، الطبعة الأولى، دار البيان للطباعة والنشر والتوزيع، مصر، 1423هـ-2002م.
- الطبراني، سليمان بن أحمد (ت360هـ)، الروض الداني (المعجم الصغير)، تحقيق محمد شكور، الطبعة الأولى، المكتب المسمى بالإسلامي، بيروت، 1405هـ- 1985م.


© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والإبتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2025

- الطبري، محمد بن جرير (ت310هـ)، جامع البيان في تأويل القرآن، تحقيق أحمد محمد شاكر، الطبعة الأولى، مؤسسة الرسالة، لبنان، 1420هـ- 2000م.
- المنصور، نايف، أهمية اللغة العربية في دراسة علوم الشريعة، المجلة الإلكترونية الشاملة متعددة المعرفة لنشر الأبحاث العلمية والتربوية، العدد (47)، 2022م.
- الفراهيدي، الخليل بن أحمد (ت170هـ)، كتاب العين، تحقيق مهدي المخزومي وإبراهيم السامرائي، د.ط، دار ومكتبة الهلال، لبنان، د.ت.
- الفارابي، إسماعيل بن حماد (ت393هـ)، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، الطبعة الرابعة، دار العلم للملايين، بيروت، 1407هـ- 1987م.
- الكجراتي، محمد طاهر بن علي الصديقي (ت986هـ)، مجمع بحار الأنوار في غرائب التنزيل ولطائف الأخبار، الطبعة الثالثة، مطبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية، الهند، 1387هـ- 1967م.
- ابن ماجه، محمد القزويني (ت273هـ)، سنن ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، د.ط، دار إحياء الكتب العربية، مصر، د.ت.
- المعتوق، أحمد، الحصيلة اللغوية أهميتها مصادرها وسائل تنميتها، د.ط، عالم المعرفة، الكويت، 1417هـ.
- ابن منظور، محمد بن مكرم (ت711هـ)، لسان العرب، الطبعة الثالثة، دار صادر، بيروت، 1414هـ.
- النعماني عمر بن علي (ت775هـ)، اللباب في علوم الكتاب، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، الطبعة الأولى، دار الكتب العلمية، بيروت، 1419هـ -1998م.
- النيسابوري، مسلم بن الحجاج (ت261هـ)، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله (صلى الله عليه وسلم)= صحيح مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، د.ط، دار إحياء التراث العربي، بيروت، د.ت.
- الهيثمي، علي بن أبي بكر (ت807هـ)، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تحقيق حسام الدين القدسي، د.ط، مكتبة القدسي، القاهرة، 1414هـ- 1994م.


© جميع الحقوق محفوظة،عمادة البحث العلمي والإبتكار/ جامعة الزيتونة الأردنية 2025 